القضاء ينهي إدراج المتهمين في قضية "أنصار بيت المقدس" على قوائم الإرهاب

الوقائع المصرية - العدد ٨٠ تابع (أ) في ١٥ مايو سنة ٢٠٢٥ ٣

النيابة العامة

مكتب تنظيم قوائم الكيانات الإرهابية والإرهابيين

إنهاء أثر قرار الإدراج رقم ٢ لسنة ٢٠١٥ قرارات إدراج إرهابيين

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨ لسنة ٢٠١٥ بشأن تنظيم قوائم الكيانات الإرهابية والإرهابيين وتعديلاته :

وعلى قرار الإدراج رقم ٢ لسنة ٢٠١٥ إدراج إرهابيين الصادر من محكمة جنايات القاهرة (الدائرة السادسة شمال القاهرة) بتاريخ ٢٠١٥/٤/١٦ في القضية ٤ لسنة ٢٠١٣ حصر أمن دولة عليا المنشور بجريدة الوقائع المصرية بالعدد رقم ٨٩ تابع (ب) في ١٩ أبريل ٢٠١٥ :

وعلى الحكم الصادر من محكمة جنايات القاهرة بتاريخ ٢٠٢٠/٣/٢ بشأن القضية رقم ٢١٩٤٧ لسنة ٢٠١٤ جنايات قسم أول مدينة نصر المقيدة برقم ٥٠٦ لسنة ٢٠١٤ كلي شرق القاهرة المقيدة برقم ٢٥ لسنة ٢٠١٤ جنايات أمن الدولة العليا وبرقم ٤٢٣ لسنة ٢٠١٣ حصر أمن دولة عليا :

الثلاثاء 20 مايو 2025 02:00 م

أصدرت السلطات القضائية قراراً تاريخياً، أمس الاثنين 19 مايو 2025، يقضي برفع أسماء المتهمين في قضية "أنصار بيت المقدس" من قوائم الإرهاب، في خطوة تحمل دلالات قانونية وسياسية مهمة بعد عقد من الإدراجات القضائية التي أثارت جدلاً واسعاً داخل المجتمع المصري وعلى المستوى الدولي.

المستشار حازم حسين الجيزاوي، رئيس مكتب تنظيم قوائم الكيانات الإرهابية والإرهابيين ورئيس محكمة الاستئناف، أعلن رسمياً إنهاء أثر قرار الإدراج رقم 2 لسنة 2015، الصادر عقب محاكمة متهمي القضية، والذي أدخلهم على قوائم الإرهاب بناءً على أحكام قضائية متعاقبة.

القرار يشمل كذلك إنهاء آثار قرارات إدراج أخرى صدرت في 2020 و2022، بعد تأييدها من محاكم جنايات ومحكمة النقض.

ويأتي القرار، الذي نُشر في الجريدة الرسمية، في أعقاب حكم محكمة النقض في طعون عدة رفعت ضد الأحكام النهائية الصادرة في القضية، ما يفسح المجال قانونياً لإنهاء أثر الإدراجات التي رافقت المتهمين، والتي كانت تستوجب تجميد أموالهم ومنعهم من السفر وسحب جوازات سفرهم، استناداً إلى قانون الكيانات الإرهابية رقم 8 لسنة 2015.

خلفية القضية وأبعادها القانونية والسياسية

تُعد قضية "أنصار بيت المقدس" من أكبر القضايا الجنائية المرتبطة بالإرهاب في مصر منذ عام 2013، حيث تركزت الاتهامات على تنظيم متشدد نشأ في سيناء عقب ثورة 25 يناير 2011، وتحول إلى فرع لداعش باسم "ولاية سيناء" بعد مبايعته لأبو بكر البغدادي في 2014.

المحاكمة التي بدأت في 2015 شهدت محاكمات مطولة انتهت في مارس 2020 بأحكام إعدام على 37 متهماً وأحكام سجن مشدد على آخرين.

لكن ما ميز هذه القضية هو توسيع دائرة الاتهامات والإدراجات لتشمل معارضين سياسيين، نشطاء حقوقيين، أكاديميين وصحافيين، كما وثقت ذلك منظمات حقوقية دولية مثل هيومن رايتس ووتش والمبادرة المصرية للحقوق الشخصية.

تلك المنظمات أكدت أن الإدراجات جاءت أحياناً بناءً على تحريات أمنية فقط، ودون تمكين المتهمين من الاطلاع على الأدلة أو تقديم دفاع فعال، مما يُعتبر خرقاً واضحاً لضمانات المحاكمة العادلة.

الانتقادات شملت كذلك طبيعة القرارات التي صدرت غيابياً دون حضور المتهمين، وتأثير هذه القرارات على حياة الأفراد وأسرهم من خلال تجميد الأموال، وحظر السفر، وسحب جوازات السفر، وأثرها الاجتماعي والاقتصادي السلبي.

مرفق من الجريدة الرسمية:
ww.facebook.com/khaled.elmmasry/posts/pfbid0oqHvySwJh44gftrVrRLi1CbmbcsjeqrshL5rwoPUJFnbr6p54mDAUPqSwahM8SPJl